

171 محاكمة غير عادلة بسبب التجمع السلمي أمام منزل زعيم المعارضة سنة 2017 - خطاب الكراهية بسبب كورونا

اسم الجهة المقدمة: منتدى البحرين لحقوق الإنسان

نوع الجهة المقدمة: منظمة حقوقية مستقلة

البلد: لبنان - جنيف

البريد الإلكتروني: montada.hr@gmail.com

رقم هاتف: 0096170239482

تعريف موجز عن المنظمة ونشاطاتها:

- منتدى البحرين لحقوق الإنسان تجمعٌ حقوقي مستقل يعمل على تعزيز الإلتزام بمبادئ حقوق الإنسان ويتبنى ملاحقة المتورطين في الانتهاكات الواقعة في مجال حقوق الإنسان في البحرين، تمّ تدشينه في افتتاح المؤتمر الحقوقي: (انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين) ببيروت في 5-6 أكتوبر 2011، ومقره الرئيسي في سويسرا (جنيف).

تقرير حقوقي حول محاكمة 171 مواطنا بحرينيا بسبب التجمع السلمي في الدراز



أمام منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم في 2017 - خطاب الكراهية بسبب كورونا

الخلاصة

إنّ الأحكام التعسفية الصادرة بعد محاكمة 171 مواطناً بحرينياً بسبب مشاركتهم في التجمع السلمي أمام منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم هي أحكام استندت على تحريات باطلة، واعترافات انتزعت تحت وطأة التعذيب، وإجراءات قبض باطلة، فضلاً عن أنّ من تورطوا من القيادات والعناصر الأمنية بالانتهاكات المختلفة منها القتل خارج إطار القانون والتعذيب بعد اقتحام ساحة التجمع السلمي في الدراز تم تمكينهم في الإفلات من العقاب بشكل جيّد.

بلغ مجموع الأحكام التعسفية الصادرة 680 سنة سجنية لـ 171 مواطناً من 32 منطقة، فيما بلغ تعداد المحكومين تعسفياً بالسجن عشر سنوات 52 مواطناً، و 101 مواطناً محكوماً تعسفياً بالسجن لمدة سنة واحدة، و تسعة أشخاص محكومين تعسفياً لمدة ثلاث سنوات، وأربعة مواطنين محكومين بالسجن تعسفياً ستة أشهر، وأربعة آخرين صدرت بحقهم أحكام بالبراءة، فيما بلغ مجموع الغرامات المالية 1500 دينار بحرينياً. والجدير بالذكر أنّ هذه القضية جاءت بناءً على أمر الإحالة الصادر من النيابة العامة بتاريخ: 14/12/2017 إلى المحكمة الكبرى الجنائية لجلسة: 21/01/2018، وقد صدر حكم المحكمة الكبرى الجنائية الأولى في يوم الأربعاء الموافق 27/02/2019م.

بطلان إجراءات القبض

إنّ وقائع القبض على المتهمين جميعاً قد جاءت خالية منها أوراق الدعوى؛ حيث خلت أوراق الدعوى من أي ما يدل على وجود إجراءات القبض على المتهمين، كما أنّ جميع

شهود الإثبات قد قالوا بأنهم لم يقوموا بعملية القبض على أي من المتهمين في القضية، فضلا عن أنّ محضر التحريات تم إنجازه بعد يوم من القبض على المتهمين في القضية، وهو يؤكد بطلان إجراءات القبض، بما يتعين معه إبطال جميع الأدلة المبنية عليها.

بطلان محضر التحريات

ومن الواضح من خلال معاينة ملف الدعوى بطلان التحريات وعدم جديتها، حيث أنّ تلك التحريات لم تبنى إلا بعد التحقيق مع المتهمين جميعاً وقد تم أخذ أقوالهم وصبها في قالب سمي بمحضر التحريات، وإلا فإنّ معد تلك التحريات لم يجري أي تحريات تذكر، فلو كان كذلك لكان قد قام بتقديمها قبل إجراء عملية القبض وإجراء التحقيق، فضلا عن أنّ عدم الإفصاح عما أدلت به المصادر السرية لضابط التحريات يشكل مخالفة صريحة لقانون الإجراءات الجنائية وذلك لانتفائها مع أعمال سلطة النيابة العامة في الرقابة على أعمال مأموري الضبط القضائي.

كما أنّ الإقرارات المأخوذة من المتهمين في القضية هي وليدة إكراه وتعذيب؛ حيث تم تهديد الضحايا بعدم تغيير أقوالهم عند عرضهم أمام النيابة العامة بعد أن باتوا في مركز التوقيف لمدد طويلة، وهو ما يبطل تلك الأقوال المأخوذة منهم أمام الإدارة الأمنية وأمام النيابة العامة.

إنّ هناك خمسة مواطنين تورطت القوات الأمنية بقتلهم أثناء العملية الأمنية في الدراز وهم: محمد علي إبراهيم أحمد الساري، محمد عبد الكريم العكري، محمد أحمد حسن حمدان، محمد كاظم محسن علي ناصر زين الدين، أحمد جميل أحمد محمد العصفور، بالإضافة إلى مصطفى حمدان الذي تعرض لإصابة مميتة في الرأس بتاريخ 26/01/2017 بعد أن قامت مجموعة ملثمة تابعة لوزارة الداخلية بإطلاق الذخيرة الحية والغاز المسيل للدموع على المتظاهرين والمعتصمين في الدراز منتهكةً حقهم في التجمع السلمي.

تركوه يموت أمام أعينهم

وقد أفاد أحد شهود العيان للمنتدى بأنه بعد أن سقط محمد كاظم زين الدين على الأرض؛ جراء استخدام رصاص الشوزن بشكل مخالف للقانون وهو ما تسبب بحدوث إصابات مباشرة في القلب والرئة اليمنى وماصاحبهما من فشل في عضلة القلب ونزيف إصابي، تم نقل الضحية إلى أحد المنازل القريبة، ومحاولة إسعافه -بسبب عدم القدرة على نقله للمستشفى جراء استخدام القوة المفرطة من قبل القوات الأمنية-، وعندما لم تنجح محاولات الإسعاف، قام بعض الأشخاص بنقله إلى العناصر الأمنية، لطلب سيارة الإسعاف، فرفضت العناصر الأمنية إسعافه، وأبقت مرميا بجوار باب المنزل قرابة النصف ساعة أمام أعينهم وهو في حالة احتضار، بعد ذلك حاول قام بعض الأفراد في ذلك المنزل بمحاولة إسعافه دون جدوى؛ حتى فارق الحياة، ورغم وجود تقرير من الطب الشرعي صادر بتاريخ 18/06/2017 يؤكد بأن حالة الوفاة جاءت نتيجة استخدام مقذوفات الشوزن؛ لم تجري الملاحقة القضائية جدية لمن تورط في ذلك.

يقول أحد الضحايا، بعد اقتحام ساحة الاعتصام المجاورة لمنزل آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم، تعرض لإصابة جراء استخدام القوة المفرطة، فسقط على الأرض، بالقرب من نفس هذا الباب الذي كان عنده محمد كاظم زين الدين، ويتابع الضحية: قام أحد العناصر الأمنية بركلي عدة مرات رغم إصابتي للتأكد من كوني ما زلت حيا أو فارق الحياة بدلا من إسعافي، فتظاهرت بأنني قد مت، عندها قال عنصر أمني آخر بجوار هذا الذي يركل جسدي: دعك عنه، فقد مات.

الانتهاكات قبل القمع النهائي للتجمع السلمي

يضاف إلى ذلك، فقد جاءت كل تلك الأحداث التي تم محاكمة 171 بحرينيا عليها، بعد حصار أمني على الدراز استمر لقرابة العام، وقد شمل هذا الحصار جوانب عدة منها: أن استخدام الإنترنت غير متوفر ضمن أوقات معينة في الدراز والمناطق المجاورة لها، ولا يستطيع سكان الدراز مقابلة أقاربهم وأصدقائهم من خارج الدراز، كما أنها أصبحت في عزلة مالية واجتماعية عن بقية المناطق في البحرين، وعانت العديد من الشركات التجارية المحلية وتكبدت خسائر كبيرة، وقد فرضت سياسة الحصار على الدراز فتح مدخلين فقط يسمحان للمقيمين في الدراز بالخروج منها والعودة لها، في حين أن البقية مطوقة تماما من قبل قوات الأمن. وضيق السلطات الأمنية الخناق على الأحياء السكنية في الدراز، ما جعل حركة السكان صعبة للغاية، إذ تم نشر المركبات العسكرية على جميع المداخل الرئيسية، وتم إغلاق المداخل الصغيرة بألواح خرسانية

وأسلاك شائكة، وغالباً ما يقوم رجال الأمن باستجواب الأهالي وتفتيشهم، وإذلالهم وشتم معتقداتهم بصورة متكررة.

وبقطع قوات الأمن لجميع الطرق المؤدية إلى الدراز، لم يسمح للناس بالوصول إلى المنطقة دون تقديم بطاقات هويتهم للتأكد من أنهم من سكان الدراز، وغالباً ما ينتظرون لفترة طويلة؛ لذا فإن الذين لا يعيشون في الدراز لا يمكنهم الوصول إليها، ولا يمكن للموظفين الوصول إلى مكاتبهم في وقت مبكر، ولا يمكن للطلاب الوصول إلى مدارسهم وجامعاتهم في الوقت المحدد، وتستمر هذه القوات في مهاجمة الأحياء السكنية بالرصاصة الانشطاري "الشوزن" والغاز المسيل للدموع من وقت لآخر.

رصد 247 من رسائل الكراهية ضد المواطنين البحرينيين بسبب مناهضة التطبيع

رصد منتدى البحرين لحقوق الإنسان 247 مادة اعلامية ورسائل تحرض أو تساعد في التحريض على الكراهية ضد المواطنين البحرينيين والنشطاء المعارضين والمؤسسات الحقوقية والسياسية والاعلامية بين 24 فبراير/شباط لغاية 03 مارس/آذار 2021، وذلك ضد المواطنين الذين عبروا عن رفضهم لاتفاق التطبيع مع كيان الإحتلال، توزعت عبر التالي 000 مادة عبر مواقع التواصل الاجتماعي و4 مواد إعلامية في الصحافة الرسمية، لافتاً إلى أن بعض رسائل الكراهية بثت من أسماء أو حسابات تعتمد عليها الجهات الرسمية في نشر خطابات الكراهية.

رسائل خطاب الكراهية وبالأخص أكثر أشكال الإزدراء حدة وتأثيراً في النفس بلغت من القسوة إلى التحريض على انتهاك الحق في الحياة والحرية والكرامة الإنسانية والدعوة لممارسة التمييز العنصري بحق المرضى أو استصدار أحكام إسقاط الجنسية فضلاً عن استخدام مفردات الإزدراء بمعتقدات المسلمين الشيعة، مشيراً إلى أن السلطات البحرينية توفر بيئة رسمية تشجع المتورطين بخطابات الكراهية على التماذي في استخدام رسائل الكراهية وتطوير تلك الرسائل واتساع نطاقها.

في الوقت الذي لا يتردد فيه جهاز الجرائم الإلكترونية والنيابة العامة والسلطات القضائية عن ملاحقة النشطاء السياسيين والحقوقيين والمواطنين بسبب ممارسة حرية التعبير عن الرأي وتوظيف جهاز الأمن الوطني وإدارة التحقيقات الجنائية وغيرها

من الأجهزة الأمنية تحت إشراف وزير الداخلية (عضو مجلس الدفاع الأعلى) للانتقام من المواطنين وتعذيبهم والتنكيل بهم بسبب انتقادهم للسلطة أو استخدامهم لمواقع التواصل الاجتماعي، فإنها لا تتخذ أي إجراء -كالعادة- بحق المتورطين بنشر رسائل الكراهية ضد المواطنين لأسباب سياسية.

واعتمد منتدى البحرين على المعايير الستة لأشكال التعبير المحظورة جنائياً والمعتمدة في خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية، بما يتواءم مع المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهي: (السياق، المتكلم، النية، المحتوى أو الشكل، مدى الخطاب، الرجحان بما في ذلك الوشوك)، وفق التفصيل التالي:

- **السياق:** تم نشر رسائل الكراهية بالتزامن مع استمرار الأزمة السياسية والحقوقية في البحرين المندلعة منذ 14 فبراير 2011؛ حيث تستغل الجهات الرسمية الأحداث المحلية والإقليمية والدولية كمبررات لترويج خطابات الكراهية بشكل ممنهج عبر المنصات الإعلامية والرقمية، وقد رصد المنتدى في فترات متعددة تعرض مواطنين لإجراءات تعسفية جراء حملات الكراهية مثل الاعتقالات التعسفية أو تشديد الأحكام القضائية لأسباب سياسية أو استصدار أحكام إسقاط الجنسية أو التضييق على حرية تكوين الجمعيات.
- **المتكلم:** توزعت الأسماء الناشرة أو المسببة لرسائل الكراهية بين: صحفيين بجريدة الوطن البحرينية وأخبار الخليج والأيام وهم: سعيد الحمد، منى المطوع، هشام الزباني، وبين حسابات إلكترونية تنشط في حملات جهاز الجرائم الإلكترونية الرسمي ومخصصة -بحكم التجربة- للرد بمواد الكراهية على الحسابات الإلكترونية التي تنشر أخبار تنتقد السلطات الرسمية، وبين بعض الأسماء المعروفة بنشر الكراهية مثل المذيع السابق بتلفزيون البحرين محمد البشري (الشروقي) المتورط بنشر خطابات كراهية طالت حتى المواطنين في دولة الكويت.
- **النية:** وفق البند الثاني من المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فإنّ "النية" التي يكون غرضها من الخطاب والموضوع "الدعوة" و "التحريض" على الكراهية تشكل أمراً مجرمًا، وهو ما ثبت من خلال

التالي: تكرار هذه الأسماء أو الحسابات المرصودة بنشر خطابات الكراهية التي تعرض على إيقاع الأذى بالمواطنين لأسباب سياسة طوال الفترات الماضية وقد طال بعضهم الأذى الحقيقي مثل نتائج الحلقات التي كان يبثها الإعلامي سعيد الحمد على تلفزيون البحرين أو قناة وصال المتطرفة.

○ **المحتوى أو الشكل:** اتسمت أغلب مواد الكراهية المرصودة بسبب فايروس

كورونا باستخدام القاموس التداولي المعتاد لمفردات الكراهية في البحرين التي تنشط فيها أسماء لديها صفات رسمية في الدولة أو تنشر مواد صحفية في الصحف الحكومية الأربع (نماذج بعض المفردات في البند ٥)، وفيما يلي بعض الدعوات التي احتوتها رسائل الكراهية ضد المرضى المصابين بكورونا بعد عودتهم من إيران:

1. الدعوة لإعدام المرضى المصابين بفايروس كورونا وحرق جثثهم.
2. الدعوة لإسقاط جنسيات المرضى المصابين بكورونا.
3. الدعوة لإلقاء القبض على المرضى المصابين بالكورونا بتهمة تهديد الأمن الوطني.
4. الدعوة لحجر المرضى في الحسينيات والمآتم وازداء معتقداتهم الدينية.
5. الدعوة للتعسف في إجراءات الحجر الطبي.
6. التحريض على منع استقبال المواطنين المرضى من الخارج وعدم تقديم المساعدة اللازمة لهم.
7. توصيف المرضى المصابين بالكورونا بالعبارات التالية: النفايات، مجوس، عملاء إيران، الصفوية، الشيعة المتخلفين، عبدة القبور، خراف للتجسس والإرهاب ويستخدمون كأسلحة بيولوجية، أهل الكفر والفسق والفجور والنجاسة، طائفيين خونة، زواج المتعة، المصابين بفايروس كورونا هم عدونا الأول.

○ **مدى الخطاب:** كل رسائل الكراهية نشرت في مواقع التواصل الاجتماعي،

وبعضها كانت تعليقات على حسابات إلكترونية معروفة، وبعضها حصل على انتشار واسع في وسائل التواصل الاجتماعي وبالأخص مواد الفيديو المصورة مثل فيديو الإعلامي محمد البشري الذي وصف المسلمين الشيعة بأنهم (أتباع دين النجاسة الصفوي وعمائم الكفر والخبائث) أو الناشط السياسي محمد

الزياني (ازدرى معتقدات المسلمين الشيعة عبر تناول زواج المتعة واستخدام مفردة فيها إحياء جنسي فاحش).

○ **الرجحان، بما في ذلك الوشوك:** لم تتخذ إدارة الجرائم الإلكترونية أي إجراء مع الحسابات أو الأسماء المحرّضة والضاحّة لخطابات الكراهية، وهي بذلك تساعد على تمزيق النسيج الاجتماعي، وتعزز من كون الجهات الرسمية توفر الغطاء الرسمي الذي يمكن المتورّطين بخطابات الكراهية من الإفلات من العقاب أو العدالة الجنائية، كما يساعد في توظيف وباء الكورونا كأحد أدوات الضغط على المواطنين بسبب انتمائهم لخلفيات دينية أو سياسية.

"القانون الدولي لحقوق الإنسان" يطالب الحكومات بحظر "أية دعوة للكراهية القومية أو العرقية أو الدينية والتي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف". تفاوت تنفيذ هذا الحظر، بينما استُخدم أحيانا كذريعة لتقييد الخطاب القانوني أو استهداف الأقليات. يجب أن تتخذ أية خطوات لمكافحة خطاب الكراهية في حدود الضمانات العامة لحرية التعبير.